مجلة العلوم الاجتماعية
المجلد 08 / العـدد: 02 مكرر (الجزء الأول) / جويلية 2019 / ص ص 135 - 158
عدد خاص بالملتقى الوطني الأول: مشروع أسلمة المعرفة، مبرراته وإشكاليات تطبيقه

مقاييس أسلمة المعرفة بين حجية النص الشرعي وسلطة العقل التأويلية
-قراءة نقدية-

Measures of Islamization of knowledge between authentic legal text and interpretative authority of reason
-A criticizing read-

د. قبلي بن هني [1]
[1] جامعة الأغواط (الجزائر) ، gubihani198048@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2019/06/12 تاريخ القبول: 2019/06/15 تاريخ النشر: 2020/02/08

ملخص:
مشروع أسلمة المعرفة يرى أصحابه بأنه نظرة تقوم على تأسيس نمط فكري وإصلاحي له ثمرته في المجتمع المسلم، ولذا كان له جملة من المؤثرات في المفهوم والأثر تعويلا على المنصوص والموروث الفقهي، لكن ذلك ليس مطلقا بل لسلطة العقل حكمها في مستجدات العصر التي تكتسب مكوناتها من الواقع الحضاري والعلوم العصرية والتنشئة الاجتماعية ومتغيراتها المدنية الراهنة.
الكلمات مفتاحية: الأسلمة، المعرفة، النص، الشرعي، المناهج، النقد.

Abstract:
The project of the Islamization of knowledge is seen by its authors as a vision based on the establishment of an intellectual and reformist pattern -style- that has its fruits in the Muslim society, and therefore it has a number of influences in the concept and effect on the basis of the jurisprudential and jurisprudential heritage, but this is not absolute but the authority of the mind ruling in the latest developments of the age Cultural and modern sciences and social upbringing and its current civil changes.
Keywords: Islamization, knowledge, text, legal, Curriculum, Criticism.

المؤلف المرسل: قبلي ين هني، **الإيميل:** gubihani198048@gmail.com

- مقدمة:

الحمد لله رب الناس جميعا، وصلى الله على نبينا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وآله وصحبه ويلم تسليما كثيرا أما بعد:

لا غرو أن تفعيل النظريات العلمية هي إعمال لمنهجيْ "المقارنات والمقاربات" بين المسالك الاستدلالية والمناحي التفكيرية، والغرض منه تحصيل كلية منضبطة يتوصل من خلالها إلى ضبط المقاييس المعرفية المحقّقة في الذهن مع متعلقاتها في الواقع واثرها في الحكم على تصرفات الأمة، حتى تنحصر بذلك أصول المفاهيم وتتحددّ وجهات الأنظار، بجميع ملابسات المسائل وأسس الموازنات، ومعايير أنظمة المقدرات.

ولذا قامت طائفة تتبنى فكرة "أسلمة المعرفة" كنظرية يعوّل من خلالها على تأسيس نمط فكري له مساقه النمطي في المجتمع المسلم، مع جملة من المؤثرات المفاهيمية تعويلا على النص الشرعي والتراث الفقهي، وقواعد التأويل ا تكاما إلى سلطة العقل التي تكتسب مكوناتها من الواقع والعلوم العصرية والتدافع الحضاري والتنشئة الاجتماعية ومتغيراتها الراهنة.

وقد استبان بذلك أهمية الموضوع وإلزامية بحث مضامينه ومعارفه الدقيقة، لأن حسن النية وسلامة القصد في علوم الشريعة وحده لا يكفي، فلا بد من طلب الموافقة لقانون الشريعة في ضابط الدليل وشرطه في الدلالة وأثره في التصرفات ومآلات محاير تلك الفهوم العصرية فيه. ولذا ينبغي الإجابة عن الإشكالية التالية: هل نظرية الأسلمة لها مقاييس تضبطها وأنها تندرج تحت المشروعية، وما هي المعالم النقدية التي يمكن تقييم الفكرة وتصحيح مسارها؟

وقد وضعت للبيان والتوضيح لتلك المسالك الخطة التالية، مقدمة ومبحثين والخاتمة، وهذا تفصيل مسائلها:

المبحث الأول: أسلمة المعرفة بين المفهوم والتأسيس والاستثمار

المطلب الأول - تمحيص مفهوم الأسلمة في ضوء فاعلية العقل في تجديد الخطاب الشرعي

المطلب الثاني - منزلة الأسلمة في منظومة التقديس ومرونة التأسيس

المطلب الثالث - توظيف نظرية الأسلمة في تقييم القراءات الفكرية والتكييفات الشرعية المعاصرة

المبحث الثاني: قراءة نقدية لمشروع الأسلمة في ضوء سلطة العقل والمستجدات الفكرية.

المطلب الأول - اعتراض مسوغات سلطة العقل الإنساني في قراءة الواقع وموجوداته العصرية

المطلب الثاني - نقد الموروث الثقافي والتفريغ الحداثي وأثرهما على مشروع الأسلمة.

المطلب الثالث - تفنيد المرتكزات التأويلية واستشكالاها المرجعية في ضوء مناهج البحث العصرية

- خاتمة

المبحث الأول: أسلمة المعرفة بين المفهوم والتأسيس والاستثمار

المطلب الأول - تمحيص مفهوم الأسلمة في ضوء فاعلية العقل في تجديد الخطاب الشرعي:

قد تجدد محاضرات العلماء والأدباء في كل عصر ومصر، وتواترت فاعلية المطارحات الفقهية والتيارات والكلامية والنزعات الفلسفية بكل جدية، مبنية على مواقف مذهبية، وروافد مختلفة، وربما في عصرنا كان للثقافة (الاسلامية) ضرورة تجديدية هي الأخرى في إطار ما يسمى بـ "أسلمة المعرفة". ومن أكبر الدراسات تصريحا في الحقل المعرفي تحديثا للقضايا البحثية في ضوء المناهج العلمية ومستجدات المعارف الاجتماعية، رسالةٌ بعنوان (إسلاميَّة المعرفة: المبادئ وخُطَّة العمل) لإسماعيل الفاروقي (نشر بالإنجليزيَّة، وترجَمَ للعربية من خلال عدة باحثين، منهم: أبو سليمان وطه جابر العلواني وعبد الوارث سعيد)، ولعلها أبرز الدراسات الرامية إلى التنظير لهذا المشروع، وعلها مدرا ما يتعلق بتحصيل بوتقية اجتهادية فكرية تهدف بذاتها إلى تطوير المنهجيَّةِ العلمية للمبادئ الإسلامية في ضوء التدافع الحضاري والتنمية العمرانية. وقد أجمل في تلكم الرسالة بتقديم الأطروحة وقضاياها من بواعث محاير الفكرة ولوازمها في التمخْيل، وقد ادعى صاحبها أنّ ثمة ثلمة مفاهيمية، تسبب من خلالها تخلف الأمة وانحطاطها حضاريا، وقد أرجعه إلى "عامِلَيْن:

- الازدواجيَّة التعليميَّة، المتمثِّلة في الانقسام بين اتِّجاهَيْن، الإسلامي والعلماني من جهة.

- وانعدام الرُّؤية الواضحة لتوجيه الفعل الإسلامي في الاتِّجاه الصحيح من جهةٍ أخرى" (الفاروقي إسماعيل. "إسلامية المعرفة؛ المبادئ العامة وخطة العمل"، [ترجمة: عبد الوارث سعيد]. دار البحوث العلمية بالكويت، 1983، ص(16-21)).

ثم سطّر الهدف العام لمشروع الأسلمة، صرح بالهدف الأساس لهذا المسلك المعرفي في توصيف الأوال من مفهوم إسلامي، فقال (المرجع السابق، ص (33)): "إعادة صيّاغة المعرفة على أساس علاقة الإسلام بها، بمعنىأسلمتها؛ أي إعادة تعريف المعلومات وتنسيقها، وإعادة التّفكير في المقدّمات والنّتائج المتحصّلة منها، وأن يقوَّم من جديدما انتهي إليه من استنتاجات، وأن يُعاد تحديد الأهداف، على أن يتمّ كلّ ذلك في إمكانات تجعل تلك العلوم تثريالتّصوّر الإسلامي، وتخدم قضية

الإسلام، وأعني بها وحدة الحقيقة، ووحدة المعرفة، ووحدة الإنسانية، ووحدة الحياة، والطّبيعة الغائيَّة للخلق وتسخير الكون للإنسان، وإدراك الحقيقة وتنظيمها".

وعلى غرار هذه الحتمية تقرر في نظره بناء مفهوم شامل لأسلمة المعرفة، حيث جمع فكرته في فصل عنونه بقوله: (المبادئ الأساسية للمنهجية الإسلامية)، وقد قال فيه ما نصه(المرجع السابق، ص (44-45)): "إن أسلمة المعرفة لهي مطلب حتمي لإزالة الثنائية الموجودة في النظام التعليمي، التي هي بدورها مطلب حتمي لإزالة الثنائية من حياة الأمة ولعلاج انحرافاتها.. إن "أسلمة المعرفة" فضلاً عن أنها تعالج ألوان القصور التي انزلقت إليها المنهجية التقليدية فإنها تأخذ في الاعتبار عددًا من المبادئ التي تمثل "جوهر" الإسلام .. ذلك أن عملية إعادة صياغة كافة فروع العلم في إطار الإسلام تعني إخضاع نظريات تلك العلوم ومناهج البحث فيها ومبادئها وغاياتها لتلك المبادئ والمفاهيم الجوهرية".

وذكر منها جملة من الوحدات (المرجع نفسه، ص(57-58)):

- وحدة الوحدانية للخالق: ودلالاتها في اللزوم العقلي لا ينفك عنه عنصر الدين والمعتقد في مفاهيم الشرع.

- وحدة الخلق: وتحتها، نظام الكون - الخليقة في مملكة الغايات - تسخير الخليقة للإنسان.

- وحدة الحقيقة ووحدة المعرفة. وخرج عن هذه الوحدة الركائز الثلاثة التالية، والتي مفادها:

* امتناع التناقض بين الوحي والحقائق الواقعية.

* امتناع التناقض المطلق بين الوحي والعقل.

* البحث في الحقائق الكونية غير متناهي ولا محدود.

- ثم أردف مبينا الوحدة الرابعة وهي، وحدة الحياة: وفيها:

* الأمانة الإلهية.

* الخلافة، ونبه هنا أن "صفة التدين "لا تعني أن ينسحب الإنسان من الممارسات المعتادة في الحياة ولا أن يقتصر على الأعمال الخالية من أي قيمة نفعية .فأمر الدين كله إنما هو صفة لنفس الممارسات الحياتية .وعلى هذا الأساس يبقى الإسلام ملتحماً بواقع الحياة والتاريخ".

* الشمولية.

- وجعل الخامسة بمسمى الوحدة الإنسانية: ومدارها على نفي العصبية للجهة.

وختم الفصل بالعبارة التالية (المرجع نفسه، ص(69)): "وعليه، فإن ما عند الغرب الحديث من فنون وعلوم إنسانية واجتماعية يجب أن تعاد صياغتها برمتها، وأن تقوم قواعدها الأولية على

أساس جديد يتطابق مع عالمية الإسلام .كما ينبغي أن يمدها المفكرون المسلمون بقيم جديدة، أعني بقيم وغايات إسلامية، لتكون بمثابة أهداف عليا لترشيد البحوث الاجتماعية".

قلت: ومن خلال هذا العرض السريع لمفهوم الأسلمة التي تفرض على الفكر الغربي المتطور ضاريا، أن ثمة مرتكزات إيمانية وأخرى فكرية وأخرى فطرية تبنى من خلالها نظرية الأسلمة: "وهي تشكِّل الإطار العام الموج لعملية الأسلمة، فيجب على إسلامية المعرفة أن تلتزم بِما هو من جوهر الإسلام، في الوقت الذي تتفادى فيه الزلات المنهجية التقليدية، ذلك أن إعادة ترتيب التخصُّصات الحديثة في إطار إسلامي، يتطلَّب إخضاع نظريات وطرائقها وأسسها إلى المبادئ الكلية .. وهي مبادِئُ تُشَكِّل نظريَّة الوجود". (نقلا من: بليل عبدالكريم، أسلمة المعرفة: إعادة صياغة المصطلح، بحث منشور في شبكة الألوكة على الرابط التالي: https://www.alukah.net/sharia/0/7442/#ixzz5bwcsd5TJ). هذا مناط المشروع الفكري الذي أراد أن يتسلل بمفهوم الأسلمة إلى المنظومة الفلسفية الغربية، وفهمما لمرتكزات الوجود من يث مركبات الكون في مركزه (الإنسان): الإنسانية، والعاقلية، ومقدرات الموجودات العائدة علي بالنفع في ذات.

لكن لا يفوتك أن الجوهر الإنساني تغاير أعراض وتفاوتها وتباين مؤثراتها، وقد انضبط ذلك بالوحي السماوي الذي بنبغي أن يكون هو منبع الحكمة وموئل الفهم الصادق. لأن الخطاب الرباني خاطب العقل من يث كرامت والتكريم ب، ولم يأت بما يعجزه أو ينفي معاقد تفكري. فنِيط بالقصد الأول بمنظومة الإصلاح الفكري الذي ينفي عن الخرافة والترف والتطرف، وفي هذا الصدد يقول الإمام الطاهر ابن عاشور (ابن عاشور . أصول النظام الاجتماعي في الإسلام . الشركة التونسية - المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، دط/دت. ص (61)): "وهذا من أهم مواقف التفكير الصحيح، لأن تصور الحالة العامة على خلاف ما هي علي، يوقع في مصائب ذاتية بالنسبة إلى تصرف المرء في ذات، وفي مصائب متجاوزة إلى الجماعة أو البلد أو الأمة، بالنسبة إلى ما يتصرف في المفكر في شؤون الناس من ملك أو وزير أو قائد جيش أو سفير".

قلت: و تى تنكشف الصبغة العقلية العصرية في الفلسفات عموما اقتضى تمحيص البوتقة العلمية والفكرية وفق استخلاص الآثار السلوكية المندرجة تحت كليتين شرعيتين، ترعى ق الشارع تعالى وشريعت، يث يلتزم العقل بأمرين مهمين:

- الأول: أن الله تعالى هو الخالق المتفرد بالخالقية، فلا بد من نوط هذا النعت بمقصوده الذي صرح ب القرآن الكريم: ﴿ٱلذَّٰرِيَٰتِ﴾ الذاريات: ٥٦.

- الثاني: قضى الله تعالى بالحكم بسلطانه ولا يجوز الخروج عنه، لقوله تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ﴾ الأنعام: ٥٧.

ومن هذه الحيثية يُبنى قانون النقد وتقويم الفهوم وتقييم الأفكار والحكم بصلاح او فساد الأفكار، ولعل هنا مكمن الخلاف بين نظام الأسلمة واستصلاح الشارع للقيم الإنسانية، بغض النظر عن الأقاليم والأعصر والأعراف وهيئات وغيرها من فوارق الاعتبارات، بما تسْترعيها بواعث استثمار "سلطة العقل" في موازينها الفكرية.

المطلب الثاني - منزلة الأسلمة في منظومة التقديس ومرونة التأسيس:

نحن ندندن دائما في استبانة المسائل والمناهج، واستوضاح ملابساتهما، من موقع منظومة الفكر الإنساني، والتي تحاول إظهار الإنسان كعنصر كيواني مجرد عن أساسه ووجدانه، ويبقه مرتعه الطبيعة مرتكزه الكون يسوقه عقله إلى مصاله التي تبنى على هواه وإشباع رغباته وتعجيل حظوظه الجسدية والمادية.

وليس ذلك على وزان واحد لأن مسالك الرياضة الفكرية تختلف في تحقيق تلك الغايات، ومن خلالها تأسست جملة من المناهج والنظُم، على غرار نظرية "أسلمة المعرفة"، انطلاقا من تقييم المبادئ وتمحيص المفاهيم، والتعويل على قدرات الغرب ومنا فيها التأسيسية. هذا إن سلمنا جدلا براءة فحواها، وإلا فقد انمازت به من خصائص فلسفية ومنطقية، وقوالب ضيقة تجعل أتباعها في غبنٍ كبير وتيهٍ شديد.

لكن الله تعالى لمَّا يترك العباد هملا، فحيث أرسل الرسل وأنزل الكتب، وخص الأمة الإسلامية بالقرآن الكريمالذي قال الله تعالى في شأنه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ .. جمء المائدة: ٤٨. قال الحافظ ابن كثير عند تفسيره للآية (ابن كثير. تفسير القرآن العظيم. تحقيق سامي سلامة. دار طيبة السعودية. الطبعة: الثانية، 1420هـ ج3 ص(128).): "جعل الله هذا الكتاب العظيم، الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها، أشملها وأعظمها وأحكمها، فحيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمالات ما ليس في غيره، فلهذا جعله شاهدا وأمينا وحاكما عليها كلها. وتكفل تعالى بحفظه بنفسه الكريمة، حيث قَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ ء الحجر: ٩.

قلت: ومن ثمّة اتفق نظار الشريعة وعقلاؤها على أن للكتاب والسنة النبوية قداسة تنبض من معين العصمة، وفيهما هدايات الفكر البشر ومعقولية تصرفاتها، في ضوء المشهود وتحقق عالم الغيب. وقبل الخوض في محددات تلك المفاهيم، لا بد أن نبين أمرين هامين:

- الأول: تحديد معالم القسمة العقلية للأعراض الخاصة بجوهر الحضارة الغربية من حيث مكامن نفعها وبواعث ضررها. يقول العلامة الشنقيطي في هذا الصدد (الشنقيطي الأمين. أضواء

البيان في إيضاح القرآن بالقرآن . دار الفكر بيروت لبنان .دط/ 1415 هـ. ج3 ص(505).): "الاستقراء التام القطعي دل على أن الحضارة الغربية المذكورة تشتمل على نافع وضار: أما النافع منها فهو من النا□ية المادية .. فقد خدمت الإنسان خدمات هائلة من □يث إن□ جسد □يواني. وأما الضار منها فهو إهمالها بالكلية للنا□ية التي هي رأس كل خير .. وهي التربية الرو□ية للإنسان وتهذيب أخلاق□، وذلك لا يكون إلا بنور الوحي السماوي الذي يوضح للإنسان طريق السعادة، ويرسم ل□ الخطط الحكيمة في كل ميادين الحياة الدنيا والآخرة، ويجعل□ على صلة برب□ في كل أوقات□. فالحضارة الغربية غنية بأنواع المنافع من النا□ية الأولى، مفلسة إفلاسا كليا من النا□ية الثانية. ومعلوم أن طغيان المادة على الروح يهدد العالم أجمع بخطر داهم، وهلاك مستأصل .. و□ل مشكلت□ لا يمكن ألبتة إلا بالاستضاءة بنور الوحي السماوي الذي هو تشريع خالق السماوات والأرض. لأن من أطغت□ المادة □تى تمرد على خالق□ ورازق□ لا يفلح أبدا. والتقسيم الصحيح يحصر أوصاف المحل الذي هو الموقف من الحضارة الغربية في أربعة أقسام لا خامس لها، □صرا عقليا لا شك في□:

** الأول: ترك الحضارة المذكورة نافعها وضارها.

** الثاني: أخذها كلها ضارها ونافعها.

** الثالث: أخذ ضارها وترك نافعها.

** الرابع: أخذ نافعها وترك ضارها.

فنرجع بالسبر الصحيح إلى هذه الأقسام الأربعة، فنجد ثلاثة منها باطلة بلا شك، ووا□دا صحيحا بلا شك. أما الثلاثة الباطلة: فالأول منها تركها كلها، ووج□ بطلان□ واضح، لأن عدم الاشتغال بالتقدم المادي يؤدي إلى الضعف الدائم، والتواكل والتكاسل..

القسم الثاني من الأقسام الباطلة أخذها: لأن ما فيها من الانحطاط الخلقي وضياع الرو□ية والمثل العليا للإنسانية أوضح من أن أبين□، ويكفي في ذلك ما فيها من التمرد على نظام السماء، وعدم طاعة خالق هذا الكون..

والقسم الثالث من الأقسام الباطلة هو أخذ الضار وترك النافع، ولا شك أن هذا لا يفعل□ من ل□ أقل تمييز، فتعينت صحة القسم الرابع بالتقسيم والسبر الصحيح، وهو أخذ النافع وترك الضار. وهكذا كان صلى الله علي□ وسلم يفعل، فقد انتفع بحفر الخندق .. وقد هم صلى الله علي□ وسلم بأن يمنع وطء النساء المراضع خوفا على أولادهن .. وقد انتفع صلى الله علي□ وسلم بدلالة ابن الأريقط الدؤلي ل□ في سفر الهجرة .. مع أن□ كافر.

فاتضح من هذا الدليل أن الموقف الطبيعي للإسلام والمسلمين من الحضارة الغربية هو أن يجتهدوا في تحصيل ما أنتجته من النواحي المادية، ويحذروا مما جنته من التمرد على خالق الكون جل وعلا فتصلح لهم الدنيا والآخرة، والمؤسف أن أغلبهم يعكسون القضية، فيأخذون منها الانحطاط الخلقي، والانسلاخ من الدين، والتباعد من طاعة خالق الكون، ولا يحصلون على نتيجة مما فيها من النفع المادي، فخسروا الدنيا والآخرة.. ".

- الثاني: موقف الشريعة من المصطلحات الحادثة، حيث أنها قد استقر أن تعلق الثوابت في شرعنا بالتوثق بالمفردات الشرعية في معهود خطاب الشارع التي نيطت بها الأحكام التكليفية والإدراكات التي تؤثر في تقييم التصرفات الإنسانية عموما. فالأصل هو الاستمساك بغرز الشرع في معهوده من الكلام والنظم والسياق، وهو مقرر عند الصحابة والتابعين وأئمة المذاهب رحمهم الله تعالى، قال ابن القيم رحمه الله تعالى (ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: مشهور حسن. دار ابن الجوزي -السعودية. الطبعة: 01/1423هـ ج6 . ص(64).): "ينبغي للمفتي أن يفتي بلفظ النص مهما أمكنه، فإنه يتضمن الحكم والدليل .. وقد كان الصحابة والتابعون والأئمة الذين سلكوا على مناهجهم يتحرون ذلك غاية التحري .. فتولَّد من هجران ألفاظ النصوص والإقبال على الألفاظ الحادثة وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا اللَّه، فألفاظ النصوص عصمة وحجة بريئة من الخطأ والتناقض والتعقيد والاضطراب..". وإذا كانت الحال هذه، فإنه لا ينفك أن ثمة وا حد من الاحتمالين:

- إما أن يكون المصطلح مجردا عن الفتن الفكرية التي تترتب عليها مفاسد النظر وموئلا للمحدثات والخرافات، فهذا لا ضرر في استعماله، قال العلامة ابن القيم (ابن القيم الجوزية. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين . تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة، 1416 هـ ج3 .ص(286).): "الاصطلاحات لا مشاحة فيها إذا لم تتضمن مفسدة".

- وأما إن ترتب عليه الفساد وخرج بأهله إلى الترف الفكري وأوقع نظاره في اضطراب وتشكيك بالأصول الشرعية والثوابت المرعية، فلا محل له في مباحث العلم ولا يكون مقبولا البتة، قال العلامة الشوكاني رحمه الله تعالى (الشوكاني محمد. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار. دار ابن حزم. الطبعة: الأولى/دت. ص (199).): "إذا جرى الاصطلاح على ما يخالف المعنى الشرعي فهو مدفوع من أصله".

وعلى غرار هاتين المقدمين: الموقف الرشيد من الحضارة، والموقف العتيد من اصطلاحاتها، نرى تباينا في الرؤى والطروح في صفوف العلماء والفقهاء في عصرنا اتجاه نحو هذه المشاريع. فمن

ذلك طائفة ترى الاعتراض وقطع الذريعة عما سوى الانتساب إلى فقه الكتاب والسنة، ونبذ بناء عقلية تخرج عن معهود السلف في دعوى الإصلاح والتربية ومعاملة الناس جميعا، ومن جملة أدلة الطائفة:

أولا - الدليل العقلي: لا ينفك عند كل ممارس لأصول العقل ومؤثراته في معلولات التفكير أن للمصطلح أثر بالغ في منتوجات الأفكار حيث "تلعب المصطلحات دورا أساسيا ومِحْوريا في أشكال الإبداعات الفكريَّة كافَّة، وما يتَّصل بِها من مُحاورات ومطارحات، وكلَّما اتسعت الرُّؤية، وتشعَّبَتْ منافذ الحديث، وتعقَّدَت القضايا، ازدادَتْ خطورةُ الْمُصطلحات، حيث يُمْكن لها أن تُجلِّي الحقائق، وتَخْتزل المعاني بِبَراعة؛ لِتركزها في الذِّهن، وتَضْبط قواعد الحوار الفكريِّ وآدابَه، كما أنَّها من جانبٍ آخَر يُمْكِنها أن تزيد الإشكاليَّاتِ تعقيدًا، وأن تكون عامِلاً من عوامل تَغْييب الرُّؤية، واضطراب قواعد الحوار الفكريِّ وآدابه" (نقلا عن: جمال سلطان . دفاعٌ عن ثقافتنا، دار الوطن: الرياض، الطبعة 01/ 1412. ص (24)).

وثمة شيء آخر ينبغي الاهتمام به، وهو لا بد من توضيح مدارك الموجودات من حيث هي موجودات، وعرضها على منزلتها في الوجود ومقاييس نفعها ومقصود تسخيرها، وهل هي من باب "المقاصد" أو من باب "الوسائل". لأن العقل قاضٍ في باب المطلوبات بثلاثة اعتبارات: الترتيب والأولية والأهمية، فكل ما كان أشد اهتماما في محلوظ الشارع كان أقوم مقصدا وأعلى رتبة، إلا أن تلك التوابع والمكملات لها حكم الأصول والغايات.

ثانيا - الدليل من مفهوم الخطاب الرباني: ﴿ٱتَّاٱ لخ لم لى لي ﴿ ﴿ نم نى ﴿ ﴿ يم يى ﴿ ﴿﴾ النحل: ٤٣ - ٤٤.

فقد بينت الآيتان أن الله تعالى قد تكلف بأمر البيان حيث أرسل رسله عليهم السلام وأيدهم بالوحي وعصمهم من الشر والخطأ والغلط، ثم تكفل بتعليمهم عليهم السلام من البينات والذكر مما يتناسب مع حاجات أممهم، وما يلزمهم في هدايتهم حسب مقتضيات دعوتهم استصحاب لأعرافهم ومعالم عصرهم وبيئتهم وخصوصيات إجابتهم لأنبيائهم عليهم السلام.

وأهم ما توجه إليه الآيتان أن الواجب على أهل الاتباع الرجوع إلى عقلاء الأمة من أهل العلم وأرباب المعرفة بالبينات التي جاء بها الرسل المكرمون عليهم السلام. ولا شك أن حمل معاني تلك البينات إنما هو ألفاظها المعهودة ولسان الشرعي المنزل من رب العالمين، وهذا يلزم منه الأمرين معا (ينظر أصل الفكرة: الشاهد البوشيخي. نظرات في المنهج والمصطلح، ص (55) -بتصرف شديد-. على الرابط التالي: https://archive.org/details/NadaratAlbouchikhi):

- المصطلح الوافد في العلوم الإنسانية ظنين حتى تثبت براءته.
- المصطلح الشرعي له الأسبقية والأولوية على غيره متى وجد.

ثالثا - دليل الاتباع: وقد أجمل القول فيه شارح الطحاوية بقوله (ابن أبي العز الحنفي. شرح العقيدة الطحاوية. تحقيق: أحمد شاكر. طبعة الأوقاف السعودية . الطبعة: الأولى - 1418 هـ ص (25).): "لقد أحسن القائل:

أيها المغتدي ليطلب علما كل علم عبد لعلم الرسول
تطلب الفرع كي تصحح أصلا كيف أغفلت علم أصل الأصول

ونبينا صلى الله عليه وسلم أوتي فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه، فبعث بالعلوم الكلية والعلوم الأولية والأخروية على أتم الوجوه .. وتالله ما امتاز .. المتأخرون إلا بالتكلف والاشتغال بالأطراف التي كانت همة القوم مراعاة أصولها، وضبط قواعدها، وشد معاقدها، وهممهم مشمرة إلى المطالب العالية في كل شيء. فالمتأخرون في شأن، والقوم في شأن آخر، وقد جعل الله لكل شيء قدرا".

وذهبت طائفة من مفكري الأمة إلى تقدير المشروع قدره من صحة الغاية وسلامة المأخذ، إذ أن المقصود إنما هو مضمون الرسالة التي يتبناها المشروع، وهي تقريب المفهوم الإسلامي إلى مفاهيم وأفكار الفلسفات الغربية، وقيمها التي ترجع إليها في بناء مجتمع مدني يليق بخلافة الأرض وعمارتها. ولنا أن نبين دليل القوم من وجهين:

أولا - الاستفصال في المعاني المستهدفة، بغض النظر عن حداثة اصطلاحاتها، فلا بد من الاستفصال قبل الحكم الإجمالي على النتائج، وقد وضح العلامة ابن تيمية نوع هذا الموقف، فقال ما نصه (ابن تيمية . درء تعارض العقل والنقل. تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن . دار الكتب العلمية - بيروت . دط/ 1417هـ . ج 01. ص(299).): "وأما نفع هذا الإستفسار في العقل فمن تكلم بلفظ يحتمل معاني لم يقبل قوله ولم يرد حتى نستفسره ونستفصله حتى يتبين المعنى المراد ويبقى الكلام في المعاني العقلية لا في المنازعات اللفظية فقد قيل أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء ومن كان متكلما بالمعقول الصرف لم يتقيد بلفظ بل يجرد المعنى بأي عبارة دلت عليه".

ثانيا: القراءة في أفكار الغير تبدأ من إشكالية (المنهج في القراءة ذاتها)، ولذا لا مسوغ للرفض المطلق إلا بإعادة النظر في (المنهج)، وتقييم الاستشكال الوارد عليه تحكيم (المنهج). فبالبرغم من أن الذريعة قائمة في منهج الورود على الشبه، لكن لا بد أن تنفر إليها طائفة حتى تقتح فحواها بأدق المفاهيم الشرعية حتى تتلاشى أقلام أهلها في التاثير في المنظومة الشرعية. ومن لازم هذا الدليل أنه

ينبغي للدعاة الا□تكام إلى منهجية معرفية دقيق بغية التعامل مع المصطلحات وفلسفة ورودها وإطلاقاتها ومحالات استعمالها □تى يجتلب اليقين في الفهم والسلامة في الأخذ أو الرد.

وقد تفرض العولمة والتطورات الحضارية على واقعنا المعرفي □تمية النمط الفلسفي وإجبار التواصل المستمر بين الأمم علي□، وقد ارتسمت تلك المعالم بإعداد برنامج أو منهجية تتبنى صور الإعداد المعرفي والاستعداد الدفاعي عن القيم الشرعية والمحاسن الإسلامية التي تنظّم الحياة المدنية وتصلح التمدن الإنساني قطعا (ينظر كتاب: محمد البهي . الفكر الإسلامي الحديث وصلت□ بالإستعمار الغربي . مكتبة وهبة، الطبعة الرابعة، 1383ه). يقول الشيخ الحجوي ر□م□ الله معززا هذا الجانب (الحجوي. الفكر السامي في تاريخ الفق□ الإسلامي . دار الكتب العلمية -بيروت. الطبعة: الأولى، 1416هـ. ج2 ص(481)): "شريعة نبينا صلى الله علي□ وسلم ليست شريعة جمود وآصار، كما كانت شريعة بني إسرائيل، ولا هي شريعة مانعة للأمة من الترقي والتطور مع الأ□وال، بل شريعة صالحة لكل زمان وكل مكان وكل أمة، فلذا كانت بعثت□ علي□ السلام عامة لسائر الأمم إلى قيام الساعة. وذلك لا يتأت□ مع الجمود لأن العالم كل□ متغير ومتطور".

وبأيِ القولين أخذ الناظر، ينبغي ل□ أن يعيَ أن لزوم المواكبة العصرية للمنتجات الفكرية أضحى ملازما للعقل البشري، فحتى لا يشهد مهزلة يتغامزه بها الغربيون، وسدا لذريعة العبث في نظام التفكير الذي جاء الإسلام لإصلا□□ من مظاهر الفساد والخرافة واللاهوتية والتقليد، لا بد أن نرومَ تشييد صروح علمية محكمة يوصد الباب دونها عن غير أربابها الموثوقين، وتتمثل في إنشاء مراكز التفكير وتشجيع البحوث ذات قوالب علمية جليلة المآخذ رصينة المعاقد. قال فتحي □سن (فتحي □سن ملكاوي . البناء الفكري.. مفهوم□ ومستويات□ وخرائط□، المعهد العالمي للفكر- عمان، الإسلامي،2015 م، ص (266).): "هذه المراكز تستطيع أن تؤدي دوراً مهماً في توليد الأفكار وتطويرها من خلال المشاريع البحثية الجماعية؛ بالإضافة إلى أنها توفر أساساً معرفياً لاتخاذ القرارات المناسبة أو تزويد متخذ القرار بالمسوغات اللازمة لاتخاذ قراره". لكن، وليؤخذ بشدة وبعين الاعتبار أهل العلم والصلاح بإعطاء أولية مطلقة وأهمية بالغة لأصول التشريع وكلياتا□، □يث تتقدمها مكتسبات الأمة التراثية من فق□ الأئمة بالمقاصد الشرعية التي يحمي □ماها نصوص الكتاب والسنة الصحيحة وفق□ السلف وأئمة الهدى. فإذا تكلّم الناس لزمنا الصمت لا□تواء الدلالات، ومن ثم تناط الجهود بالكليالت والأسس لإدراك قوانين الحياة الفاعلة. لأن "نهضة مجتمع ما، تتم في الظروف العامة نفسها التي تم فيها ميلاده، كذلك يخضع بناؤه وإعادة هذا البناء للقانون نفس□" (نقلا من: مالك بن نبي . ميلاد مجتمع . دار السلام، القاهرة . الطبعة: 09، 2012 م، ص (76))، كما قال المفكر مالك

بن نبي رحمه الله. ولعل أقرب ما يستدل به لهذا الالمسلك الفكري من قول الأئمة ما نقل عن مالك وصحت به الرواية إليه قوله رحمه الله تعالى: "لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها" (ينظر: القاضي عياض . الشفا بتعريف حقوق المصطفى. دار الفيحاء - عمان. الطبعة: الثانية - 1407 هـ . ج2 . ص (205).).

لأن نقطة الإنطلاق في الوظيفة الحضارية الراهنة تبحث في تحرير مبدأ الهوية والانتساب الشرعي ثم إثبات مبدأ الولاء في الانتماء لأمة الإسلام وما تتضمنه من خصوصيات دون سائر الأمم. قال المفكر مالك بن نبي مقررا هذا النمط التحديثي للأفكار العربية المسلمة (مالك بن نبي . المسلم في عالم الاقتصاد. دار السلام، القاهرة، ط2014/11 م، ص (71).): "القضية بالنسبة للعالم الإسلامي ليست قضية إمكان مالي، ولكنها قضية تعبئة الطاقات الاجتماعية، أي الإنسان والتراب والوقت في مشروع. تحركها إرادة حضارية لا تحجم أمام الصعوبات، ولا يأخذها الغرور .. ولا ينتظر العمل بها حقنة من العملة الصعبة، ولا أي مشروع من خارجها".

المطلب الثالث- توظيف نظرية الأسلمة في تقييم القراءات الفكرية والتكييفات الشرعية المعاصرة:

إذا كان المعنى المنبثق عن تدافع المعارف المقتنَصَة من بوتقة المناهج ونظرياتها الحتمية، التي تتمحور حول متغير منضبط يتأثر بمقتضيات الوجود، في ظل توليد الرؤى الفلسفية والوجدانية اتجاه إسلامية النظام العام للإنسانية، يعود على غراره معنى مشروع الأسلمة إلى "فكّ الارتباط بين الإنجاز العلمي الحضاري البشري، والإشكالات الفلسفية الوضعية بأشكالها المختلفة، وإعادة توظيف هذه العلوم ضمن ناظم منهجي ومعرفي إلهي، قائم على الوحي، وغير وضعي، وهذا معناه أسلمة العلوم التّطبيقية والقواعد العلمية، بفهم التّماثل بين سنن هذه العلوم وقوانينها، وسنن الوجود وقوانينه، وتوجيه هذه العلوم الوجهة الإسلامية، وتوظيفها لتحقيق المقاصد الإلهية" (نقلا من: طه جابر العلواني . إصلاح الفكر الإسلامي (مدخل إلى نظم الخطاب في الفكر الإسلامي المعاصر)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - لبنان، دط/2009 م. ص (119).).

وعليه فقد تتلاقح الفهوم في تصور المعاني، أو تتباين القرايح في مدارك النظر، إلا أنه في معاقد البصاير لا تكاد تهترؤ آصرة التصورات في مدارج الإداكات عن مغزاها في سياق النظام الحصيف، فتترى النقود مقتنصة من عيون المسايل ودقيق المعارف. وليس لها والحال هذه إلا أربابها، ومعلوم أن كلمة الأئمة اتفقت على هذه المنظومة ومعاقدها التأصيلية وتقاسيمها العملية، بانتحال نصوص الكتاب والسنة الصحيحة باعتبارهما وحيا معصومها، وأن الأحكام الإجماعية المستنبطة منهما فرع عنهما في وجوب الإنفاذ والامتثال. يقول العلامة ابن عاشور (ابن عاشور .

مقاصد الشريعة الإسلامية . حققه محمد ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، دط/1425هـ . ج3. ص (350).): "الأحكام الشرعية المتلقاة من الرسول عليه الصلاة والسلام كلها وحي من الله تعالى. ثم لم يزل أئمة الشريعة من عهد الصحابة فما بعد، يتوخّون أن تكون آراؤهم في استنباط الأحكام، مستخرجةً من التفريع عن أصول الكتاب والسنة، ولذلك كانوا كثيرا ما يشدّدون النكيرَ على القول بالرأي غير المستند إلى ذلك". ويلزم من هذه المقدمة أن البرهان قائم على أن " حاجة الناس إلى الشريعة ضرورية فوق حاجتهم إلى كل شيء" (نقلا من: ابن القيم. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة . حققه:محمد الاسكندراني وأحمد عناية، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1425هـ. ص (298).).

ولذا ترى "الشارع قد عين لمطالب العبد طرقا خاصة على وجوه خاصة، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها، وأن الشر في تعديها إلى غير ذلك، لأن الله يعلم ونحن لا نعلم، وأنه إنما أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين"(نقلا من: الشاطبي . الاعتصام . حققه سليم الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، 1412هـ 1.ص(65).). ويترتب عليه اليقين بأن شرع الله تعالى مبني على الحكمة المنوطة بالصلاح العاجل والآجل، وأن مورده الأصلي الكتاب العزيز والسنة المشرفة، ومصداقه في دعوة إبراهيم عليه السلام كما ٹ ٹ ٹ ٹ ۆ
بر بن بى بيتر تن تى تيالبقرة: ١٢٩.

وبناء على ما سيق آنفا، فقد لقيت فكرة (أسلمة المعرفة) تقاربا مفاهيميا من قِبل فئة مدعو الحداثة (تراجع كتاباتهم مثل: "التأويل الحداثي للتراث" لإبراهيم بن عمر السكران. و"الكتاب والقرآن -قراءة معاصرة" لشحرور، و"التراث والتجديد" لحسن حنفي، و"نقد النص" لعلي حرب، و"الأسس القرآنية للتقدم" لخلف الله، و"أين الخطأ" لعبد الله العلايلي، ومقال "الاصلاح والتجديد في الدين" لجعيط نشره في مجلة الاجتهاد العدد: 11. وغيرها.)، وجعلوا لها انتشارا واسعا في أندية ومواقع الفكر النهضوي العربي، والذي حمل لواء القطيعة مع التراث الإسلامي بجملة من الحجج - ليس هذا محل بسطها-. فقد دعى إلى هذا التيار -بكل صراحة ووضوح- جماعة لا يستهان بها في المجتمع الثقافي والأندية الفكرية المعاصرة، أمثال: محمد شحرور ومحمد أركون وحسن حنفي وهشام جعيط وعلي حرب ومحمد النويهي ومحمد أحمد خلف الله، يقول هذا الأخير بلسان قومه: "البشرية لم تعد في حاجة إلى قيادتها في الأرض باسم السماء، فقد بلغت سن الرشد وآن لها أن تباشر شؤونها بنفسها"(ينظر كتاب "العصرانيون" (ص204) في مقاله بعنوان: "العدل الإسلامي هل يمكن أن يتحقق".). {كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا} [الكهف: 5].

وقد علم من منهجهم لأنهم ينظرون إلى أن التزام الشريعة رجعية وتخلف، وأن المدنية في التحرر المضاهي للشرعية، لكن الحق ما شهد به بعض القوم من أهلها، فقد قال الكاتب السعودي أمين مدني (أمين مدني . الثقافة الإسلامية وجواضرها . الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، دط/1980م. ص (45-46).): "إن التشريع الإسلامي لم يقف في وجه التطور، ولم يكن عقبة في طريق التقدّم، في كل العصور الإسلامية، فقد صهر كل جيل في بوتقته، ثم شكّله على الصورة مع الشريعة الإسلامية. والتشريع الإسلامي منذ عصر الفتوح الإسلامية أخذ يقنّن للأشياء بما يفيد المجتمع، والمشرعون في كل جيل يختارون الأسهل، ولا يتأخرون عن حلّ قيودٍ من الممكن حلّها".

وهو التوجه نفسه الذي فزع إليه الكاتب علي حرب حيث ادعى أن فكرة الأسلمة هي "نقيض الإبداع، بمعنى أنّه يعرقل نشاط الفكر الخلّاق بقدر ما يحول دون تطوير العلوم والمعارف، أو دون تجديد المفاهيم والمناهج، ذلك أنّ الصّفة الإسلامية لا تشير هنا إلى مجرّد إطار لحصر موضوع الدّرس، وإنّما تُغلِّب الاعتبارات الأيديولوجية، فلا يُعقَل أن ندعو إلى أسلمة المعرفة، فيما الغربيون يؤلّفون حول نماذج المعرفة وأنظمتها، أو حول عمّال المعرفة واقتصاد المعرفة، أو حول المعرفة والمصلحة .." (نقلا من: علي حرب . الإنسان الأدنى (أمراض الدين وأعطال الحداثة) . المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت. الطبعة الثانية، 2010 م. ص (162-163).).

فللناظر أن يتأمل بروية من خلال مقالات القوم حيث يتبيّن ضرر التوجه الحداثي على معنى "الأسلمة" من حيث ارتباطه بتفعيل الدين الإسلامي -بغض النظر عن صحة المشروع أصلا-. وهذا لا يكاد يخفى على ممارس للدعوة وذي معرفة بالواقع وملابسات فلسفات الغرب حولها، وفي ذلك يقول العلامة المعلمي في الأنوار الكاشفة (المعلمي عبد الرحمن. الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة . المطبعة السلفية ومكتبتها - عالم الكتب - بيروت، دط/1406هـ . ص (18).): "إن أضر الناس على الإسلام والمسلمين، هم المحامون الاستسلاميون. يطعن الأعداء في عقيدة من عقائد الإسلام، أو حكم من أحكامه، ونحو ذلك. فلا يكون عند أولئك المحامين من الإيمان واليقين والعلم الراسخ بالدين، والاستحقاق لعون الله وتأييده ما يثبتهم على الحق ويهديهم إلى دفع الشبهة، فيلجأون إلى الاستسلام بنظام. ونظام المتقدمين: التحريف، ونظام المتوسطين: زعْمُ أن النصوص النقلية لا تفيد اليقين والمطلوب في أصول الدين اليقين .. ونظام بعض العصريين: التشذيب [أي التفريق]".

وفي المقابل هؤلاء الثلة من مفكري الناس رأى جمهور من الدعاة تكييف هذه المنظومة حتى تتقارب جملة وتفصيلا مع المعطيات الدينية للشرع الإسلامي. مع أننا على يقين أن ثمة جملة من المتناقضات التي تحدو التيارات المنادية بالمشروع وإن اتفق هدفهم العام.

ولتلخيص هذا المطار□ات يقول الدكتور رمضان سعيد البوطي (يراجع: فالح محمد نكاوي . معجم مصطلحات الفكر الإسلامي المعاصر (دلالاتها وتطورها) . دار الكتب العلمية. دط/دت. ص (297).): "أسلمة النَّفْس، لا أسلمة المعرفة، غير أن هذه الحقيقة وإنْ كانت ثابتة دون رَيْب، لا تستدعي رفع ذلك الشعار الذي قد يخْطر بالبال لأول وهلة، وهو "أسلمة المعرفة". ذلك أن الإسلام لا يتطلَّب أكثر مِن أن تكون المعرفة معرفة صحيحة، صافية عن الشوائب، وبعيدة عن التحيُّز إلى أي جهة قد تبعدها عن ميزاتها العلمية الحيادية. إن التعبير بـ"أسلمة المعرفة "يوحي بفرض تحيُّز ما على النشاط المعرفي للفكر، وهو ما تنأى عن□ طبيعةُ منهج المعرفة من □يث هو".

لكن نجد أن ثمة تحفظا من هذا التحديث، فقد رأى الدكتور سعيد العبيدي أن الإشكال لا يزال قائما، لقصور النظرة بتغيير مجرد التسميات و□صريا من غير موجب. ثم قال (اجع مقال□ بعنوان: "أسلمة المعرفة: المفهوم والمشروع". على الرابط: http://www.msf-online.com/?p=14412): "للخروج من هذا المأزق لا بدّ أن نؤمن بأنّ المعرفة يجب أن تكون تكامُليّة كما كانت في العصور الأولى، والتي تجسّدت في العقل الموسوعيّ الشّامل لشتّى المعارف؛ منها ما يتعلّق بالوحي، ومنها ما يتعلّق بالكون، ومنها ما يتعلّق بالإنسان، ومنها ما يتعلق بالواقع المعيش ومتغيّرات□ الإنسانية؛ لذلك أضحى في الوقت الرّاهن -المتّسم بالتّطور السّريع، والمتشعّب بتعدّد التّخصصات الدّقيقة- الإلمامَ بشتّى العلوم، والإيمانَ بتكاملها، وعدم □صر المعرفة في قالب أو أيديولوجية معينة".

المب□ث الثاني: قراءة نقدية لمشروع الأسلمة في ضوء سلطة العقل والمستجدات الفكرية

المطلب الأول - اعتراض مسوغات سلطة العقل الإنساني في قراءة الواقع وموجوداته العصرية:

مقصود الله تعالى من إنسانية الإنسان بعد الخلق والإنشاء، هو: الكرامة والقوامة والرازقية الطيبة، كما قال الله تعالى: ﴿ □□□□□ □□□□□□□□ □□□ نى نيَ الإسراء: ٧٠. قال الزمخشري (الزمخشري . الكشاف عن □قائق غوامض التنزيل . دار الكتاب العربي -بيروت. الطبعة: 1407، 03هـ. ج2. ص(680).): "قيل في تكرمة ابن آدم: كرّم□ الله بالعقل، والنطق، والتمييز، والخط، والصورة الحسنة والقامة المعتدلة، وتدبير أمر المعاش والمعاد. وقيل بتسليطهم على ما في الأرض وتسخيره لهم". وفي هذا المساق يقول المفكر نزار العاني (العاني نزار . الإسلام وعلم النفس (مسرد لبحوث ودراسات التأصيل الإسلامي لعلم النفس) . المعهد العالمي للفكر الإسلامي - لبنان، دط/2008م. ص (118).): "النّظرة الإلهية للإنسان والسّنن والنّواميس، بحيث توثّق منه مصادر المعرفة وسبل

الحصول عليها أوّلًا، وتفسّر فيه الظواهر المتعلّقة بالإنسان والنّفس والكون ثانيًا، لتوظّف المعرفة الناتجة بما يحقّق للمسلم عبوديته المطلقة لله، ومهمة استخلافه للأرض وعمارتها ثالثًا، ولتقدّم الإنسانية المعاصرة مشروعًا حضاريًّا جديدًا لحلّ معضلاتها الفكرية والعقدية والاجتماعية والأخلاقية المستعصيّة رابعًا".

ومن خلال هذا التلازم الفطري والكوني لأصل الاستخلاف، يكون مجرى التفكير البشري -المجرد بذاته وبمعزل عن ذلك المقصد الرباني- يسير نحو القهقرى لباعث الأهواء والحظوظ، عكْس التكريم والتفضيل، لأن الله تعالى أصلح هذا الكون، ويسّر على الإنسان بلوغ مناكبها، ونوّع موارد الأرزاق والطيبات، وأمرهم بتناولها كما ﭧ ﭨ ﭽ [illegible] ﭼ البقرة: ١٦٨ - ١٦٩.

وعلى غرار هذه التوطئة لا بد من وقفة اعتبارية، تُتخذ معيارا لتمحيص المنظومة الحضارية بمفهومها المادي ومنطقها الطبيعي، وأفقها المعرفي وفق السنن الكونية، وهي بذلك تجمع النافع والضار، ولا يدرك ذلك إلا وفق فلسفة التشريع الإسلامي الحكيمة، التي تهدي العقل وتفكّ العاني. هذا -طبعا- "بقدر ما تراكمت الإمكانيات الحضارية الكمية اضمحلت القاعدة الأخلاقية الروحية المعنوية، التي تتحمل في كل مجتمع عبأ الأثقال الاجتماعية والمادية، إذ لا بد من قاعدة روحية متينة تتحمل هذه الأعباء التي ترزح وهي في خضم الأشياء التي تنتجها التكنولوجيا" (نقلا من: محمد عثمان كشميري . مناهجنا والتربية الإسلامية. مقال منشور بمجلة البحوث الإسلامية الصادرة عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد . العدد: 17 . ص (317).). فحار الأمر في الغالب الأعم من مدارك الأمم، إلى أن انتحال المسلك القيمي والتربوي والأدبي بمقتضى العاقلية المجردة، يعدّ خروجا عن المعهود الشرعي والسلوكي الملازم لمبدإ التسليم، وهو المسلك الذي تثبت به القدم في الإسلامن ويقطع دابر الشكوك والأوهام.

ثم إن الناس تتفاوت مداركهم وتختلف طباعهم، والمدارك والطباع إنما تعبر عنها لوازم التصورات ومسببات التصرفات في الواقع، ولذا فإنا نستشكل من قوم أعمالهم وأفعالهم لما نجهل نزعاتهم ومشاربهم، لكن اللبيب لا يسبق إلى ذهنه شيء من الخير حتى يعرضه على فقه الأئمة الفطناء. ومن هذه الجهة يلزم أن العقل الحصيف يفرض على الإدراك والتصور التطبع بوصف الحيواني المُخيف، وقد قيل (ديوان المتنبي [دار بيروت، دط/1403هـ] ص (414).):

لـوْلا العقولُ لكان أدنَى ضَيغم   أدنى إلى شرفٍ من الإنسانِ

لكن الحق أنّ "من عاين بعين بصيرته تناهي الأمور في بداياتها نال خيرها، ونجا من شرها، ومن لم ير العواقب، غلب عليه الحس، فعاد عليه بالأسلم ما طلب منه السلامة، وبالنصب ما رجا

منه الرا ة" (نقلا من: ابن الجوزي . صيد الخاطر . قق سن سويدان. دار القلم - دمشق. الطبعة: الأولى، 1425هـ (ص25).).

ولما كان العقل لا يكاد يستبد بذاته عن مؤثرات مخصوصة تفرض عليه توجها فكريا أو مسالكا تفكيريا أو منهجا معرفيا، ورد في الشريعة ما يسد على العقل الضغيف الباب عن الفتنة والترف، وقد جاء السنة النبوية ما يحذّر منه، فيما رواه الدارمي من ديث جابر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضوان الله عليه أته رسول الله صلى الله عليه وسلم بنسخة من التوراة، فقال: يا رسول الله، هذه نسخة من التوراة، فسكت، فجعل يقرأ ووجه رسول الله يتغير، فقال: أبو بكر رمة الله عليه ثكلتك الثواكل، ما ترى بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فنظر عمر إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفس محمد بيده، لو بدا لكم موسى فاتبعتموه وتركتموني، لضللتم عن سواء السبيل، ولو كان يا وأدرك نبوتي، لاتبعني"(رواه الدارمي في السنن [قق سين سليم أسد الداراني. دار المغني، السعودية. الطبعة: الأولى، 1412 هـ] -كتاب العلم - باب ما يتقه من تفسير ديث النبي صلى الله عليه وسلم، وقول غيره عند قوله صلى الله عليه وسلم (403/1 -ح449).).

وتوجيه هذا التحذير واقترانه بالغضب النبوي دليل واضح على شدة الضرر والفتنة التي تحصل من الإفادة من تلك الكتب، والتي يعتمد أصحابها غالبا مراجعهم المحرفة وقراطيسهم المحدثة، كما بيّنه الإمام الطوفي رمه الله تعالى في الرد على أ د النصارى، يث قال ما نصّه (الطوفي . الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية. قق أ مد السقا. مكتبة النافذة - القاهرة. دط/دت. ص (28).): "رأيته يعتمد في طعنه على الإسلام، على التوراة والأناجيل التي بيد اليهود والنصارى، وعلى كتب الأنبياء الأوائل كنبوءة إشعياء وأرمياء ودانيال، والأنبياء الإثنى عشر، ومزامير داود، ونحوها. واعلم أن هذه الكتب مما لا تقوم الحجة علينا بها، لأنها عندنا محرفة مبدلة، نعم، التبديل لم يأت على جميعها، بل دخلها في الجملة". وفيما سقناه في هذا الغرض موفٍ بالغرض.

المطلب الثاني - نقد الموروث الثقافي والتفريغ الحداثي وأثرهما على مشروع الأسلمة:

للبحث في ملامح المنهج العقلي أو العقلاني والتفكير الحداثي المعاصر، وخاصة عند رواد "المعهد العالمي للفكر الإسلامي"، يث يتناغم سوط هذا الطبع مع محاور الأفكار، فيظل يجلد التفكير ويؤلم مغابنه.

ولا تكاد تختلف كلمة العلماء (من المتشرعين) في الردّ إلى صريح النص الشرعي وقراءته في ظل التراث المنقح، فحارَ الأمر إلى معرفة الموارد التي تُنهل منها الأفكار، وليست العبرة إلا بها، وبيْت الحكمة في نمطية مرجعيتها وعرض حججها بين الأنظار والنظراء، وتحكم من خلالها على تصرفات الناس وتصوراتهم.

والناس -في نظري- ثلاثة أقسام، باعتبار أصول التربية وتكوين المناهج السلوكية:

** طلاب علم ومتعلمون، وموردهم النصوص وفقه الأئمة -وهذه الطائفة لا يتعلق بها حديثنا هنا-.

** وإما: العامة من الجهال، وموردهم الواقع والتجارب وانعكاستهما بحسب اجاتهم وبيئاتهم.

** وآخرون: المثقفون الدارسون، وموردهم معاقل أفكارهم من تلك الدراسات وفلسفات منظّريها.

وقد أشار العلامة الجزائري البشير الإبراهيمي إلى تلك الفئات بقوله (آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي . دار الغرب الإسلامي. الطبعة: الأولى، 1997م. ج4. ص(27-28).): "ويح المسلمين! يولد مولودهم، فإما أن يهمل ولا يعلم- وهذا هو الأكثر- فيستقبل الحياة بلا دين ولا دنيا، وإما أن يعلم هذا التعليم الشائع فيجمد وتخمد فيه جذوة الإسلام، وإما أن يسلك به المسلك الثالث وهو التعليم الأوربي أو المطبوع بالطابع الأوربي فيلحد ويحتقر آباءه وأمّته ودينه ولغته ووطنه، فمن للمسلمين؟".

قلت: وكما هو معلوم لدى كل ممارس للبحث العلمي أن المجالات الثقافية أضحت نمطا فكريا تمكّنت بقوة في برمجة الأفكار وتنقيح تصرفات الناس وفق معيارها، بحيث تعتبر محركا بحثيا دقيقا وخزانا للمعارف التراثية. ومن خلال نشر الأبحاث في الوسط الأكاديمي، لتحليل النصوص الشرعية وقراءة ما تضمنته من الحِكم والأكام والعِبر والسِير، وغيرها. فكثير من أولئك القوم "مثلهم مثل من يحاول منع الناس من طلب الحقيقي الخالص من الأقوات والسمن والعسل والعقاقير .. وغير ذلك بذكر ما وقع من التزوير والتلبيس والتدليس والغش في هذه الأشياء، ويطيل في ذلك. والعاقل يعلم أن الحقيقي الخالص من هذه الأشياء لم يرفع من الأرض، وأن في أصحابها وتجارها أهل صدق وأمانة، وأن في الناس أهل خبرة ومهرة يميزون الحقيقي الخالص من غيره .. والمؤمن يعلم أن هذه ثمرة عناية الله عز وجل بعباده في دنياهم، فما الظن بعنايته بدينهم؟ لابد أن تكون أتم وأبلغ، ومن تتبع الواقع وتدبره وأنعم النظر تبين له ذلك غاية البيان" (نقلا من: المعلمي . الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة . ص (98).).

ولذلك حرص علماء وفقهاء زماننا إعمالا للموروث العلمي، الرامي إلى لزوم الاستوْثاق من العلوم تحصيلا لموافقة من سبق من النظار، آخذين من الجديّة بما "يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا عليه في العمل به، فهو أ حرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل"(نقلا من: الشاطبي . الموافقات . حققه مشهور بن حسن، دار ابن عفان. الطبعة الأولى، 1417هـ ج3. ص(289).). ولله درُّ شيخ الزيتونة ابن عاشور إذ يقول رحمه الله تعالى (ابن عاشور . المقاصد ج3. ص(221-222) وما بين الخطين من كلامي): "فللقائم بالشريعة ولأصحاب التفريع في التشريع أن يقفوا في هذا المقام موقف ردع هذه العوارض النادرة بإرشاد يزيل الضلال والخطأ ويفضح ذلك الأفن.. فما كان من هذه العوارض خاصا بنفس صاحبه فعلاجه الموعظة الشرعية والتربية -يدل على وفرة عقل الشيخ وسعة علمه بالدعوة-.. وإن كان ضرره متعديا مثل من يدعو إلى اتباعه في هذه الرعونات فعلاجه العقوبات.. وهي من صلاحيات ولي الأمر".

قلت: والتنكُّب عن هذا التوجيه بالغلو والتجافي، وبالاعتراض والتعالي، آيل بصاحبه إلى الغلط والخلل، ولذلك حرم أغلبهم من صحة الفهم، لبعدهم عن فقه الآثار وتتبع فقه المتقدمين التابعين ومن بعدهم من أصحاب المذاهب والأئمة المجتهدين. وقد قال ابن القيم رحمه الله تعالى مشيدا بصحة الفهم (ابن القيم . إعلام الموقعين عن رب العالمين . ج2. ص(164).): "صحة الفهم وحسن القصد، من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده، بل ما أعطي عبد عطاء بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما .. وصحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد يميز به بين الصحيح والفاسد والحق والباطل والهدى والضلال والغي والرشاد، ويمده حسن القصد وتحري الحق وتقوى الرب في السر والعلانية، ويقطع مادته اتباع الهوى وإيثار الدنيا وطلب محمدة الخلق وترك التقوى".

وهذه مقالات متكلمتهم في الغيبيات والنبوات وحتى الإلهيات، لدليلٌ واضح على سوء الفهم وقلة البضاعة، زيادة على الجرأة على حق الله تعالى وحق شريعته الغراء. وما وقع بينهم من التناقض والاضطراب لبرهان قاطع على بعدهم عن مدارك التأويل ومحاير التعليل، مع أن جُمّاع النظر في الكونيات والغيبيات لا يخرج عن موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول. ولا يتصور عاقل البتة أن ثمة يتعارضا أو تضادا حقيقيا بي العقل صريح والنقل الثابت الصحيح. ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في ذلك (ابن تيمية . منهاج السنة النبوية . حققه محمد رشاد سالم. ونشرته جامعة الإمام السعودية. الطبعة: الأولى، 1406هـ. ج2 ص (110)): "وخلاصة ما عند أرباب النظر العقلي في الإلهيات من الأدلة اليقينية والمعارف الإلهية، قد جاء به الكتاب والسنة، مع زيادات وتكميلات لم

يهتد إليها إلا من هداه الله بخطابه، فكان فيما جاء به الرسول من الأدلة العقلية والمعارف اليقينية فوق ما في عقول جميع العقلاء من الأولين والآخرين".

ولذلك برّز كثير من العلماء لحماية بيضة الإسلام من هذه الشائكة الفكرية والطائفية، وخرجوا بعصارة ما عند القوم من الأوهام والأسقام، و افظوا لهم على مكانتهم وأوكلوهم إلى جنابهم ووظائفهم، وهذه من محاسن الأئمة الناصحين. وإليكم مثالا وا دا من رسوم هذه النزعة في موقفهم من الصحابة رضي الله عنهم. فقد وافقوا منهج البا ث "جولدزيهر وإخوان المستشرقين المحاولين تصوير الصحابة في صورة مغفلين خرافيين" (نقلا من: المعلمي . الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة ص (133).)، تى تخلو لهم مسا لة العقل في الاعتراض على منقولاتهم وردّ علومهم -وهو المقصد نفسه الذي سلكه الرافضة-. ولذلك الناظر في جهود المستشرقين قاطبة فيما يتعلق بالرواية والدراية، ونقد المتون والأسانيد، والاهتمام بنقد مرويات السيرة النبوية ومواقف الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وما تعلق بكل ذلك من مدونات التراث الحديثي والفقهي، وخاصة مبا ث الإلهيات والنبوات والوحي. فقد دار نقل خبر ذلك كله بواسطة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. والتركيز على هذه الفئة من الأمة له قدر كاف في تغيير مبدأ النظر إلى يوية الحركة الفقهية والعلمية والمنهجية والفكرية عموما.

ونحن نعتقد أن هذه الثلّة التي خصها الله تعالى بالشرف بصحبة النبي صلى الله عليه وسلم ونصرته و فظ شريعته ونشر كلمته هم أعيان الإسلام وجوهر الأمة الإسلامية رضي الله عنهم أجمعين. وعلى هذا اتفق أهل العلم المرضيين من السلف والخلف "فلا يحتاج أ د منهم مع تعديل الله تعالى لهم المطلع على بواطنهم إلى تعديل أ د من الخلق لهم، فهم على هذه الصفة إلا أن يثبت على أ دهم ارتكاب ما لا يحتمل إلا قصد المعصية، والخروج من باب التأويل، فيحكم بسقوط عدالته، وقد برأهم الله تعالى من ذلك، ورفع أقدارهم عنه .. هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتد بقوله من الفقهاء" (نقلا من: الخطيب البغدادي . الكفاية في علم الرواية . أبو عبدالله السورقي وإبراهيم مدي. المكتبة العلمية، المدينة المنورة. دط/دت. ص (48).). ولذا لا يجوز لأ د أيًّا كانت منزلته وجاهه وسلطانه وعبقريته أن ينتقص أ د منهم، أو يعيّره بشيء مهما كان تافها، لأن في ذلك مخالفة ومحادّة لحكم الله تعالى وشهادة رسوله صلى الله عليه وسلم وإقرار العقل والفطرة والاعتبار.

المطلب الثالث - تفنيد المرتكزات التأويلية واستشكالاها المرجعية في ضوء مناهج البا ث العصرية:

من الجدير بالبيان، أن الكتابة في خصائص المدارس العصرية ومناهجها الفلسفية لا بد من توخي الحقيقة وملازمة الصدق وتحري الدقة العلمية، في النقل والتمحيص والنقد والتوجيه.

وخاصة ما تعلق بمصطلحات التي لها دلالاتها عند أرباب المدارس، فلا بد من معرفة خصوصيتها المعرفية والتزام يزها الدلالي، قال الإمام ابن تيمية (ابن تيمية . مجموع الفتاوى . قق أنور الباز وعامر الجزار. دار الوفاء. الطبعة: الثالثة، 1426 هـ ج9 ص (66).): "كل من شرح كلام غيره وفسره وبين تأويل فلا بد ل من معرفة دود الأسماء التي في".

وقد أشرت إلى هذه النقطة بالذات، لأنها في الواقع عسيرة المأخذ خطيرة المقصد لتعلقها بدخائل النفوس ومكاره العقول، قال الشيخ أبو زهرة (أبو زهرة . محاضرات في النصرانية.دار الفكر العربي -القاهرة الطبعة: الثالثة 1381هـ. ص (10).): "عسير على المرء أن يكتب في رأي يخالف رأي، ويتحرى مع هذه المخالفة أن يصور الرأي، كما يجول بخاطر صا ب، وينبعث في نفس فيبين دوافع وغايات، وإذا كان ذلك واضحا في رأي مخالف برئايَ، فكيف تكون الحال إذا كانت المخالفة في عقدية تعتنق، وتتغلغل في أعماق النفس، وتستكن في أطوائها! إن الطريق ينئذ يكون أوعث ومسالك أضيق".

وقد شهدنا بما علمنا من ظاهر أمر القوم، من المنكر المجتمع في مقاصد هذه المدرسة وتصرفات أهلها، إذ أن المقرر في علم النفس أن: الظاهر مرتبط بالباطن أتم ارتباط، فصار عندهم بجمّاع تلك المقالات، خلل في التفكير وخبل في العقل، وتخللت رو هم الو شة واستحكم فيهم الداء، تى تقاعست نفوسهم في العبودية ومعرفة ق الله تعالى. هذا من جهة العمل القلبي الباطني، وأما ما تعلق بالظاهر وأ وال التصرفات ترى فصلا وبونا بين الجانب التصوّري الذي تأصلت معاقده في الأصول الفكرية، وبين الجانب التصرّفي الذي يكتن الذوبان في الواقع بحجة المصلحة أو الوسطية ونحو ذلك من الذرائع. ولعل بعضهم ينظر في الآيات المنزلة ويتدبر ألفاظها، ويُعمل عقل المنهوك فيجد من المعاني التي يستحسنا شاهدا لمذهب أو فكرت، وهي في قيقتها البيانية لا تستقيم مع النظم القرآني، فضلا عن مخالفة المقصود الرباني. تجد هذا وأكثر في منتدياتهم ومواقعهم ومؤلفاتهم ومحاضراتهم ولقاءاتهم التلفزيونية وغيرها، وقد شمل هذا اللون (النهضوي)كل المجالات المعرفية والمسالك الفكرية، وإن كان يرتكز في الأصل على المعالم الثلاثة: الأدب والشعر - السلوك والقيم - الشريعة والخطاب الديني.

ثم ليس من الحصافة أن ندين رأيا أو فكرة ونحن لم نتطلع ملابسات قضاياها المنوطة بفلسفتها ومحور متغيرها الذي تبنى علي، وبأدن إشارة تى تتقارب المفاهيم التي تعود على أصل الشريعة بالإبقاء والتحصيل من يث مقصود الشارع في نفوذها على عموم المكلفين بما يتوافق مع الفطرة والسما ة والعقل السليم من الشوائب.

وهنا نقف وقفة با ث عن وج التسويغ لهذه المنظومة التي هي في واقع الأمر تحصيل اصل، لأن معوَّل إدراك المصالح في التصرفات من معاقد التشريع الإسلامي، فلا غرو أن النظم الحضارة العصرية الفاعلة في بناء الإنسانية قيميا وفكريا وعمليا ومدنيا هي عين تلك المصالح . فأين محل مشروع الأسلمة من تلك معاقد والنظم؟

لأنا اتفقت كلمة النظار من فحول المتشرعين وأرباب المقاصد الشرعية أنا إذا "دلت أدلة شرعية على أن الشريعة اعتبرت من مقاصدها معاني اعتبارية، أو معاني عرفية خاصة ا تاجت الشريعة إلى اعتبارها في مقاصدها لما تشتمل علي من تحصيل صلاح عام أو دفع ضر كذلك .. وجب على الفقي سبرُ تلك الاعتبارات. فإن صل لـ الظن في الجملة بأنها مقصودة للشارع أثبتها كمسائل فرعية قريبة من الأصول، ولا يجترئ على أن يتجاوز مواقع ورودها. وإن قوي الظنُّ بأنها مقاصد شرعية مطّردة فل ينئذ تأصيلها ومجاوزة مواقع ورودها .. فأما الأوهام، وهي المعاني التي يخترعها الوَهَمُ من نفس دون أن تصل إلي من شيء محقق في الخارج .. وكذلك التخيّلات، وهي المعاني التي تخترعها قوةُ الخيال بمعونة الوهم بأن يركِّبها الخيال من عدّة معان محسوسة محفوظةٍ في الحافظة .. فليس شيء من هذين بصالح لأن يُعدّ مقصداً شرعياً. لأن الله تعالى قال لرسول: {إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ} أي الذي ليست في شائبة من باطل أو فساد" (نقلا من: ابن عاشور .مقاصد الشريعة الإسلامية. محمد الحبيب ابن الخوجة. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر. دط/ 1425 هـ (172-169/3).).

والحاصل أن كل باعث للفاسد الا أو مآلا يُعد مردودا في موازين النقود والردود، مما يعتبر مطية إلى الكلام في الدين وأ كام الشريعة، فلا مناص من رصد قنواتها التي تستقي منها الفكَر، وما تنطوي علي من الشب، وبالخصوص مما فرّخ في أفئدة وعقول كثير من مثقفي هذه الأمة. فمن الحزم في تعطيل بنوذ هذه المقالات، وكشف ما مواردها التي تستلهم منها تصوراتها وتزيد في غبن الأمة مشق عصاها وكسر و دتها وتخريب هويتها.

فلا بد والحال هذه، أن كل تصرف أو فعل يلزم صا ب ينبغي أن يعرض على هذا الميزان، وهو تشوُف الصلاح في ومقدار نفع في نفس وأثره في غيره. كما ينبغي نوط بالمقاصد لما في من تمكين الامتثال وداعية الموافقة. ولأجل تحصيل هذا الصلاح وبواعثه، والبحث عن سبل سريان في المجتمع انبرى أهل العلم بالفق والأدلة والاستنباط -في كل عصر- النظر فيما يحدث الحوادث، ويحكمون عليها بما يليق بها في أنظارهم وفق المنظور المقاصدي وأصول الحكمية وكليات المنضبطة، بغض النظر عن خلافهم أو اتفاقهم.

- خاتمة:

الناتج من تفعيل أمَّات القواعد في تأسيس معقولات أرباب المعاقد، لا يمكن أن يحكم على إسقاط منظومة التشريع إلا بإنتاج عقل أعلى من هذا مستوى وأرفع مضمونا. وما دام أنﷺ يسري في عقلانيتﷺ مفاهيم الغرب فلا يزال أبعد عن هذه الصناعة ويبقﷺ في البلادة مترنّحا. لأنﷺ فاتﷺ موارد الإدراكات ومساطير المفاهيم وتقاسيم المعرفة.

ويترتّب على تفعيل هذا المنظور العلمي الدقيق إعمال منهج (المقارنات) لتحصيل كلية منضبطة ليتوصل بها إلى طلب مطابقة التصديقات المحققة في الذهن مع متعلقاتها في الواقع، ﷺتى تنحصر من خلالها أصول المفاهيم وتتحددّ وجهات الأنظار، بحيث يمكن توجيﷺ إرادات أصحابها والإﷺاطة بجميع ملابسات المسائل وأسس الموازنات، فتشتدُّ الملكات وتُسدد الفهوم وتستقيم معايير أنظمة المقدرات.

المصادروالمراجع:

- القرآن الكريم.
- إسماعيل الفاروقي: "إسلامية المعرفة؛ المبادئ العامة وخطة العمل"، [ترجمة: عبد الوارث سعيد]. دار البحوث العلمية بالكويت، 1983م.
- ابن عاشور . أصول النظام الاجتماعي في الإسلام . الشركة التونسية - المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، دط/دت.
- ابن كثير . تفسير القرآن العظيم. ﷺقﷺ سامي سلامة. دار طيبة السعودية. الطبعة: الثانية، 1420هـ
- الأمين الشنقيطي. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن . دار الفكر - بيروت - لبنان .دط/ 1415 ه.
- ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: مشهور ﷺسن. دار ابن الجوزي -السعودية. الطبعة: 1423/01هـ
- ابن القيم الجوزية. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين . ﷺقﷺ: محمد المعتصم بالله البغدادي. الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة، 1416 هـ
- محمد الشوكاني . السيل الجرار المتدفق على ﷺدائق الأزهار. دار ابن ﷺزم. الطبعة: الأولى/دت.
- جمال سلطان . دفاعٌ عن ثقافتنا، دار الوطن: الرياض، الطبعة 01/ 1412.
- ابن أبي العز الحنفي. شرح العقيدة الطحاوية. تحقيق: أ ﷺمد شاكر. طبعة الأوقاف السعودية . الطبعة: الأولى 1418هـ
- ابن تيمية . درء تعارض العقل والنقل. تحقيق: عبد اللطيف عبد الرﷺمن. دار الكتب العلمية - بيروت . دط/ 1417هـ
- محمد البهي . الفكر الإسلامي الحديث وصلتﷺ بالإستعمار الغربي . مكتبة وهبة، الطبعة الرابعة، 1383هـ.
- الحجوي. الفكر السامي في تاريخ الفقﷺ الإسلامي . دار الكتب العلمية -بيروت. الطبعة: الأولى، 1416هـ .
- فتحي ﷺسن ملكاوي . البناء الفكري.. مفهومﷺ ومستوياتﷺ وخرائطﷺ، المعهد العالمي للفكر- عمان، الإسلامي،2015 م.
- مالك بن نبي . ميلاد مجتمع . دار السلام، القاهرة . الطبعة: 09، 2012 م.
- القاضي عياض . الشفا بتعريف ﷺقوق المصطفﷺ. دار الفيحاء - عمان. الطبعة: الثانية - 1407 هـ .
- مالك بن نبي . المسلم في عالم الاقتصاد. دار السلام، القاهرة، ط2014/11 م.

- طﷺ جابر العلواني . إصلاح الفكر الإسلامي (مدخل إلى نظم الخطاب في الفكر الإسلامي المعاصر)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - لبنان، دط/2009 م.
- ابن عاشور . مقاصد الشريعة الإسلامية . ﷺقﷺ محمد ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، دط/1425هـ.
- ابن القيم الجوزية . مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة . ﷺقﷺ:محمد الاسكندراني وأﷺمد عناية، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1425هـ.
- الشاطبي . الاعتصام . ﷺقﷺ سليم الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، 1412هـ.
- أمين مدني . الثقافة الإسلامية وﷺواضرها . الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، دط/1980م.
- علي ﷺرب . الإنسان الأدنﷺ (أمراض الدين وأعطال الحداثة) . المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت. الطبعة الثانية، 2010 م.
- ناصر عبد الكريم العقل . دراسات في الأهواء والفرق والبدع .دار اشبيليا - الرياض، الطبعة الأولى، 1418هـ.
- عبد الرﷺمن المعلمي . الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة . المطبعة السلفية ومكتبتها - عالم الكتب - بيروت، دط/1406هـ.
- فالح محمد نكاوي . معجم مصطلحات الفكر الإسلامي المعاصر (دلالاتها وتطورها) . دار الكتب العلمية. دط/دت.
- الزمخشري . الكشاف عن ﷺقائق غوامض التنزيل . دار الكتاب العربي -بيروت. الطبعة: 1407،03هـ.
- نزار العاني . الإسلام وعلم النفس (مسرد لبحوث ودراسات التأصيل الإسلامي لعلم النفس) . المعهد العالمي للفكر الإسلامي - لبنان، دط/2008م.
- ديوان المتنبي دار بيروت، دط/1403هـ
- ابن الجوزي . صيد الخاطر . ﷺقﷺ ﷺسن سويدان. دار القلم - دمشق. الطبعة: الأولى، 1425هـ.
- سنن الدارمي ﷺقﷺ ﷺسين سليم أسد الداراني. دار المغني، السعودية. الطبعة: الأولى، 1412 هـ.
- الطوفي . الانتصارات الإسلامية في كشف شبﷺ النصرانية. ﷺقﷺ أﷺمد السقا. مكتبة النافذة -القاهرة. دط/دت.
- آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي . دار الغرب الإسلامي. الطبعة: الأولى، 1997م.
- ابن تيمية . منهاج السنة النبوية . ﷺقﷺ محمد رشاد سالم. ونشرتﷺ جامعة الإمام السعودية. الطبعة: الأولى، 1406هـ.
- الشاطبي . الموافقات . ﷺقﷺ مشهور بن ﷺسن، دار ابن عفان. الطبعة الأولى، 1417هـ ج3.
- الخطيب البغدادي . الكفاية في علم الرواية . أبو عبدالله السورقي وإبراهيم ﷺمدي. المكتبة العلمية، المدينة المنورة. دط/دت.
- ابن تيمية . مجموع الفتاوى . ﷺقﷺ أنور الباز وعامر الجزار. دار الوفاء. الطبعة: الثالثة، 1426 هـ.
- أبو زهرة . محاضرات في النصرانية.دار الفكر العربي -القاهرة الطبعة: الثالثة 1381هـ.
- ابن القيم . إغاثة اللهان من مصائد الشيطان. ﷺقﷺ محمد ﷺامد الفقي. دار المعرفة - بيروت. الطبعة الثانية، 1395هـ.
- ابن عاشور .مقاصد الشريعة الإسلامية. محمد الحبيب ابن الخوجة. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر. دط/ 1425 هـ.